

دولة رئيس مجلس النواب
الأستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة 124 من نظام مجلس النواب نتوجه إلى الحكومة بالسؤال
الآتي، أملين الجواب عليه ضمن المهلة القانونية.

النائبة بولا يعقوبيان

بيروت في 3/6/2019

دولة رئيس مجلس الوزراء
الأستاذ سعد الحريري المحترم

الموضوع: ترقية رتباء من رتبة وكيل ووكيل أول ومراقب أول إلى رتبة مفوض ثالث في فوج حرس مدينة بيروت.

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، نتوجه إلى الحكومة بالسؤال التالي:

بتاريخ 2019/5/31 صدر عن محافظ مدينة بيروت القاضي زياد شبيب قرار برقم 1764/ب يتعلق بترقية رتباء من رتبة وكيل ووكيل أول ومراقب أول إلى رتبة مفوض ثالث في فوج حرس مدينة بيروت.

ولما كانت رتبة مراقب أول توازي رتبة رقيب أول فيما رتبة وكيل وتوازي رتبة مؤهل وقد جرت الترقية منهما بحسب القرار أعلاه إلى رتبة مفوض ثالث أي ضابط برتبة ملازم، خلافاً للمبدأ الذي يوجب أن تكون الترقية من الرتبة السابقة أي رتبة وكيل أول فقط.

لذلك

أنتشرف بأن أوجه بواسطة رئاستكم الموقرة، سؤالاً إلى الحكومة وتحديدًا إلى وزيرة الداخلية والبلديات، على الوجه الآتي:

1- ما هو الأساس القانوني الذي اعتمده قرار محافظ مدينة بيروت رقم 1764/ب تاريخ 2019/5/31 لترقية رتباء من رتبتي مراقب أول ووكيل إلى رتبة مفوض ثالث في فوج

Py

حرس مدينة بيروت؟؟؟ وما هو تأثير ذلك على حقوق الرتبة من رتبة وكيل أول الذين لم تشملهم هذه الترقيات؟؟؟

2- ما هي المعايير والشروط التي جرى اعتمادها لإقرار هذه الترقيات؟؟؟ وهل أنها تراعي الكفاءة والأقدمية وسائر الشروط المنصوص عليها في القوانين والأنظمة المرعية الإجراء؟؟؟

3- هل من تدابير تنوي وزارة الداخلية والبلديات اتخاذها في هذا المجال؟؟؟

وعليه،

فإنني آمل من دولتكم إجراء المقتضى القانوني وإحالة هذا السؤال إلى الحكومة للجواب عليه خلال المهلة المحددة في المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، وإلا اضطررت الى تحويل سؤالي هذا إلى استجواب وفقاً للأصول.

وتفضلوا بقبول الإحترام

النائبة بولا يعقوبيان

بيروت في 3/6/2019